

المادة : مصطلح حديث
الفصل : الثاني دعوة
الزمن : ساعة



وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
إدارة الدراسات الإسلامية
التوجيه الفني العام
قسم الاختبارات

اختبار نهاية الفصل الربيعي
الدور التكميلي للعام الدراسي ٢٠٠٨/٢٠٠٩م
(الفترة المسائية)

السؤال الأول :

أ – اذكر المصطلح العلمي لما يأتي

١. () هو من لم يرجح جانب إصابته من جانب خطئه.
٢. () هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.
٣. () هو ما اتصل سنده مرفوعاً كان أو موقوفاً على من كان
٤. () هو تتبع طرق حديث انفراد بروايته راو واحد ليعرف هل شاركه في روايته غيره أم لا.
٥. () هو ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير.

ب – ضع علامة (√) أو علامة (×) أمام ما تراه مناسباً في ما يأتي:

١. كتاب ميزان الاعتدال هو من مؤلفات الحافظ بن حجر. ()
٢. من أمثلة المتصل الموقوف مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال كذا ()
٣. من أشهر المصنفات في الأحاديث القدسية "الإتحافات السنية" لعبد الرعوف المناوي ()
٤. المبهم هو من روى عنه اثنان فأكثر لكن لم يوثق. ()
٥. الأصل في الموقوف عدم وجوب العمل به. ()

السؤال الثاني:

أ – اذكر الحكم في الحالات التالية:

١. حكم رواية مجهول العين.
٢. حكم رواية المبتدع.
٣. حكم من أخذ على التحديث أجرا
٤. حكم رواية المختلط
٥. حكم رواية التائب من الفسق

ب – أجب عن الأسئلة التالية

١. ما المراد بزيادة الثقة؟
٢. من أشهر من اعتنى بها؟
٣. أين تقع الزيادة؟
٤. ما حكم الزيادة في المتن؟



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الدراسات الإسلامية
التوجيه الفني العام
قسم الاختبارات

المادة : مصطلح حديث
الفصل : الثاني دعوة
الزمن : ساعة

إجابة اختبار نهاية الفصل الربيعي
الدور التكميلي للعام الدراسي ٢٠٠٨/٢٠٠٩م
(الفترة المسائية)

الدرجة الكلية (٢٠ درجة)

إجابة السؤال الأول :

(١٠ درجات) (٢×٥)

أ - اكتب المصطلح العلمي:

١. (سيء الحفظ) ص ١٥٥
٢. (المرفوع) ص ١٦٠
٣. (المتصل) ص ١٧١
٤. (الاعتبار) ص ١٧٦
٥. (الموقوف) ص ١٦٢

(١٠ درجات)

ب - ضع علامة (√) أو علامة (×) أمام ما تراه مناسباً في ما يأتي:

١. (√) ص ١٨٣
٢. (×) ص ١٨٨
٣. (×) ص ١٥١
٤. (√) ص ١٦٤
٥. (×) ص ١٧٢

(٢٠ درجة)

إجابة السؤال الثاني :

أ -

(درجة) ص ١٥١
(٣ درجات) ص ١٥٣

(١) عدم القبول إلا إذا وثق
(٢) على التفصيل:

إذا كانت بدعته مكفرة ترد روايته.

إذا كانت بدعته مفسقة: فالصحيح الذي عليه الجمهور أن روايته تقبل بشرطين

- ألا يكون داعية إلى بدعته.

- ألا يروي ما يروج بدعته.

(٣ درجات) ص ١٨٥

(٣) اختلف العلماء:

- لا تقبل روايته عند البعض: عند أحمد وإسحاق وأبي حاتم.

- تقبل عند البعض مثل أبي نعيم الفضل بن دكين.

- أفتى أبو إسحاق الشيرازي لمن امتنع عليه الكسب لعياله بسبب التحديث بجواز أخذ الأجر.



تابع إجابة السؤال الثاني :

٤) على التفصيل:

(٣ درجات) ص ١٥٥

- ما حدث به قبل الاختلاط وتميز ذلك فمقبول.
- ما حدث به بعد الاختلاط فمردود.
- ما لم يتميز به قبل الاختلاط أو بعده توقف فيه حتى يتميز.

(درجتان) ص ١٨٥

٥)

أ - تقبل رواية التائب من الفسق.

ب - ولا تقبل رواية التائب من الكذب في حديث الرسول ﷺ وذلك زجراً له ولغيره.

ب -

١) المراد هو ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما عما رواه الثقات الآخرون

(درجتان) ص ١٧٢

لذلك الحديث

٢) أ - أبو بكر عبد الله بن زياد النيسابوري.

ب - أبو نعيم الجرجاني.

(يكتفى بواحد) (درجة) ص ١٧٢

ج - أبو الوليد حسان محمد القرشي.

(درجتان) ص ١٧٢

٣) تقع الزيادة في المتن والسند.

(٣ درجات) ص ١٧٢-١٧٣

٤) اختلف العلماء في حكم الزيادة:

- فمنهم من قبلها مطلقة.
- ومنهم من ردها مطلقة.
- ومنهم من رد الزيادة من راوي الحديث الذي رواه أولاً بغير زيادة وقبلها من غيره.